السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار

فصل ومصرفه من في الاية فسهم ا للمصالح وسهم الرسول للامام ان كان والا فمع سهم ا واولو القربى هم الهاشميون المحقون وهم فيه بالسوية ذكرا وانثى غنيا وفقيرا ويخصص ان انحصروا والا ففي الجنس وبقية الاصناف منهم ثم من المهاجرين ثم من الانصار ثم من سائر المسلمين وتجب النية ومن العين الا لمانع وفي غير المنفق قوله فصل ومصرفه من في الاية فسهم ا للمصالح وسهم الرسول للامام اقول قد ذكرت في تفسيري الذي سميته فتح القدير في هذا ستة مذاهب للسلف واحسن الاقوال واقربها الى الصواب ان سهم ا سبحانه موكول الى نظر الامام فيصرفه في الامور التي هي شعائر الدين ومصالح المسلمين واما سهم الرسول فلا شك انه للإمام لورود الادلة الدالة على ان ما جعله ا لرسوله فهو لمن يلي امور المسلمين بعده وعليه ان يضع ذلك في مواضعه ولهذا يقول رسول ا A مالي مما افاء ا عليكم الا الخمس والخمس مردود عليكم واذا لم يوجد الامام كان لمن صلح من الملمين ان يضعه في مواضعه قوله اولو القربى هم الهاشميون المحقون اقول قداختلف السلف في ذلك فقيل هم قريش كلها وقيل هم بنو هاشم وبنو المطلب وقيل هم بنو هاشم خاصة والحق ان بني المطلب لهم نصيب من الخمس فقد